بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين

سبق أن المحقق الإصفهاني قدس سره [في نهاية الدراية ج٢ ص١٣٧] ناقش شيخه الآخوند قدس سره في دعواه أن ملاك وجوب المقدمة هو التمكن من ذي المقدمة، وقد أفاد قدس سره أن الملاك المحتمل للوجوب الغيري أربعة وكلها محل نظر:

المعنى الأول: الملاك في الواجب الغيري هو الاستلزام العدمي، أي: ما يلزم من عدمه العدم، ولكن فيه : أن هذه الضابطة وهي (ما يلزم من عدمه العدم) وإن كانت تنطبق على جميع أنواع المقدمة ومنها المقتضي والشرط و المعد، حيث إن أجزاء العلة ثلاثة: المقتضي وهو ما منه الوجود، كوجود النار بالنسبة للإحراق، والشرط وهو ما به فعلية الوجود سواء أكان مصححا لفاعلية الفاعل كالقدرة في الأفعال الإختيارية أو متمما لقابلية القابل كخلو الجسم من موانع الإحتراق بالنار ، والمعد ما كان مقربا للمعلول من العلة كقرب المسافة بين الجسم والنار ، فإن جميع هذه الأنواع يلزم من عدمها العدم، حيث لا وجود للأثر إلا بوجود المقتضي والشرط والمعد، لكن هذه الضابطة لاتصلح لكونها ملاكا للوجوب الغيري، والوجه في ذلك : أن الاستلزام العدمي لازمٌ لوجود المقدمة وليس أثراً وجوديا مترتبا عليها.

وبيان ذلك: أنه إذا وجدت المقدمة فوجد ذو المقدمة فلازم الترابط بين الوجودين عقلا أن يلزم من عدمه العدم ، لأن أثر الوجود وجود لا الاستلزام العدمي، نظير أن لازم احتراق الجسم بالنار عقلا أنه لو لم تكن النار وكل واحد من شرائط الإحراق لم يتحقق احتراق. أو فقل بعبارة أدق: أن عنوان ما يلزم من عدمه العدم عنوان انتزاعي وليس عنوانا وجوديا، أي أن العقل ينتزع من الربط الوجودي بين المقدمة وذي المقدمة هذه القضية، وأما الواقع فهو ترتب وجود ذي المقدمة على وجود المقدمة، وحيث إن الاستلزام العدمي ليس أثرا وجوديا يطلب تحصيله لذلك لا يصلح أن يكون هو الملاك في الوجوب الغيري للمقدمة.

المعنى الثاني: أن ملاك الوجوب الغيري الذي عبر عنه الآخوند قدس سره بقوله: (وليس الغرض

من المقدمة إلا حصول ما لولا حصوله لما أمكن حصول ذي المقدمة) هو الإمكان، أي إمكان ذي المقدمة.

ويلاحظ عليه: أن الإمكان على ثلاثة أنواع: إمكان ذاتي وإمكان وقوعي وإمكان استعدادي، وكل واحد من هذه الأنواع لا يصلح أن يكون ملاكا للوجوب الغيري.

أما الإمكان الذاتي – وهو أن وجود ذي المقدمة ممكن في حد ذاته – فمن الواضح أنه صادق حتى مع استحالة المقدمة، فإن امتناع ذي المقدمة لامتناع المقدمة امتناع بالغير لا بالذات فلا ينافي الإمكان الذاتي، فكيف يقال: إن الإمكان الذاتي ملاك إيجاب المقدمة مع صدقه حتى في فرض استحالتها؟ مثلا: عروج الإنسان إلى السماء السابعة أمر ممكن في حد ذاته، لكن المقدمة في حق الإنسان العادي غير – نبينا صلى الله عليه وآله – أمر ممتنع بلحاظ القوانين الطبيعية المألوفة نحو أن تفوق سرعة الإنسان العادي سرعة الضوء فيصل إلى السماء السابعة خلال لحظات، لكن استحالة المقدمة بلحاظ القانون الطبيعي لا تعني استحالة ذيها.

وأما الإمكان الوقوعي فهو منوط بإمكان المقدمة لا بوجودها، فما دامت المقدمة ممكنة فوجود ذيها ممكن، وهذا يعني أن الإمكان الوقوعي ليس هو الملاك للوجوب الغيري ، لأن الملاك له هو المترتب على وجود المقدمة، والمفروض أن الإمكان الوقوعي ليس مترتبا على وجود المقدمة، بل هو مترتب على إمكان المقدمة.

وأما الإمكان الاستعدادي فتعريفه – كما قرر في المعقول – أنه صفة للوجود، فلاتحقق للإمكان الاستعدادي قبل الوجود بخلاف الإمكان الذاتي والإمكان الوقوعي، مثلا: قبل وجود البذرة يكون : وجود الثمرة – وهو التفاحة – ممكنا ذاتاً ووقوعا، ولكنه ليس ممكنا استعدادا فإذا وجدت البذرة كان وجود البذرة وجوداً استعداديا للثمرة، إذ الإمكان الاستعدادي عبارة عن الوجود الاقتضائي : أي أن للثمرة وجودين: فعلي إذا وجدت واستعدادي وهو وجودها بوجود البذرة، كما قال صاحب المنظومة:

ومنه ما يكون باستعداد ... وهو بعرفهم سوى استعداد

وبناء على ذلك قد يقال: إن ملاك الوجوب الغيري للمقدمة هو الإمكان الاستعدادي لأنه لا يتحقق إلا في طول وجود المقدمة وليس قبلها.

والجواب عن ذلك: أن الإمكان الاستعدادي المتفرع على الوجود إنما هو صفة لخصوص ما منه الوجود، وليس صفة لجميع المقدمات، **وبيان ذلك:** أن ما منه الوجود له ثلاثة مصاديق إما العلة المادية أو المقتضي أو مادة الفعل الإختياري.

فالمصداق الأول: هو العلة المادية كوجود البذرة بالنسبة للثمرة، فحيث إنه مما منه الوجود كان وجود البذرة مما يصدق عليه الإمكان الاستعدادي للثمرة.

والمصداق الثاني هو خصوص الجزء الأول من أجزاء العلة وهو المقتضي، كالنار بالنسبة للحرارة الحارقة فإنه الذي يكون وجوده وجودا لمقتضاه بنحو الإستعداد، وأما غيره من الأجزاء وهي الشرط والمعد فليس وجوده متصفا بالإمكان الإستعدادي لوجود المعلول كي ينطبق عليه الملاك المذكور.

وأما المصداق الثالث: فهو مادة الفعل الإختياري، وبيانه: إذا أراد الإنسان مثلا الحضور إلى الدرس فإنه يحتاج إلى الإرادة والقدرة، فالإرادة بمثابة العلة الفاعلية للفعل الإختياري، ولكن الفعل يحتاج لمادة يستمد منها الوجود وهي القدرة، فلو لم يكن في البدن قدرة وقوة منبثة في العضلات لما أمكن حصول الحركة، مما يعني أن القدرة لها نسبتان: نسبة للفاعل وهي من هذه الجهة شرط مصحح لفاعلية الفاعل إذ لا يعقل تأثير الإرادة في الحركة من دون وجود القدرة، ونسبة للفعل وهي من هذه الجهة هي المادة التي يستمد منها الفعل الوجود، وبهذا اللحاظ نقول: إن وجود القدرة وجودٌ استعدادي للحركة ، ولكن وجود القدرة وإن كان مقدمةً لوجود الفعل إلا أن القدرة مقدمة وجوب ومحل البحث في مقدمة الوجود وهي المقدمة الخارجة عن إطار الوجود الشخصي للفعل الإختياري الذي يستمد تشخصه من مادته وهي القدرة، أي أن هناك فرقا بين أمرين: ما هو المصحح للأمر بذي المقدمة؟ فيقال: إنه القدرة المنبثة في العضلات، وما هو المصحح للأمر بالمقدمة نفسها التي هي وجود منفصل عن وجود ذي المقدمة سابق عليه وهذا هو محل البحث.

والنتيجة: أن المحقق الآخوند قدس سره ادعى أن الواجب هو مطلق المقدمة – سواء أكانت مقتضيا أم شرطا أم معدا وسواء أكانت مما منه الوجود أم مما به الوجود أم مقرب للوجود – بينما الملاك في الوجوب الغيري لو كان هو الإمكان الإستعدادي فإن الإمكان الاستعدادي لا ينطبق على وجود كل مقدمة بل يختص بما منه الوجود، وما منه الوجود هو العلة المادية أو مادة الفعل الإختياري، أو

خصوص المقتضي من أجزاء العلة، فلا ينطبق هذا الملاك على جميع المقدمات كي يكون هو الملاك في الإيجاب الغيري.

المعنى الثالث: هو التمكن من ذي المقدمة، وهو معنى عرفي واضح، ولكن هذا المعنى محل تأمل، فإن التمكن من ذي المقدمة ليس مترتبا على وجود المقدمة بل هو مترتب على التمكن من المقدمة، فمن تمكن من المقدمة تمكن من ذيها وجدت المقدمة أم لم توجد، فالتمكن من ذي المقدمة حتى بمعناه العرفي ليس أثرا لوجود المقدمة كي يكون هو الملاك في الوجوب الغيري، بل هو حاصل عرفا وعقلا بمجرد التمكن من المقدمة.

المعنى الرابع: ما أشار إليه سيد المنتقى قدس سره [ج٢ ص ٢٩٣] وهو أن الملاك في الوجوب الغيري التمكن من ذي المقدمة بلاواسطة ، أي التمكن الناشئ من وجود المقدمة، لا مطلق التمكن.

والحمد لله رب العالمين